

فتح الاستثناء

وكل ما استثنى من موجب تم الكلام عنده فالينصب
تقول جاء القوم الا سعدا وقامت النسوة الا عددا
معنى الاستثناء اخراج الشيء مما دخل فيه غيره او ادخاله فيما خرج منه غيره
فلاسم المستثنى بدل المستثنى منه والاستثناء عدة ادوات الا ان حرفه المستثنى
عليه الا ولا يخل حال الكلام قبل ان ينطق المتكلم بالامن قسمين احدهما ان يكون
منقطعا والثاني ان يكون تاما فان كان منقطعا مرتببا بما بعد الا لم يعمل الا شيئا
من الاعراب بل يكون اعراب ما بعدها كاعرابه لو لم تقدمه وذلك كقولك ما قام
الازيد وما ضربت الازيد وما ضربت الازيد فالاهمنا افادت اثبات
القيام لزيد وابقاع الضرب به وحصول المروية من غير ان احدثت اعرابا
ومن هذا القبيل قوله تعالى وما اضلنا الا المرعون فكان قولك ما قام الازيد
بمثلة قولك قام زيد الا ان بينهما فقا لطيفا وهو انك اذا قلت قام زيد
فقد اثبت له القيام ونفيت عنه غيره واهممت ذكر غيره واذا قلت ما قام الازيد
زيد فقد اثبت له القيام ونفيت عنه غيره ويسمى هذا القسم الفعل المفرغ لما بعد
الا واما اذا كان ما قبل الا كلاما تاما فلا يخلو من قسمين احدهما ان يكون موجبا
والثاني ان يكون غير موجب وسياتي شرحه فان كان موجبا فتلك قام القوم
الاسعدا نصبت ما بعد الا وكان الناصب له الفعل الذي هو جاء لكن نصبة
بواسطة الا كما ينصب الفعل المفعول معه بواسطة الواو وعند بعضهم ان الا
هي الناصبة وان تقدم الكلام جاء القوم استثنى زيد اولا اعني زيد والاوا اصح وان علم
وان يكن فيما سوى الايجاب فاوله الا بدل في الاعراب تقول
رابطة الكلام والمصنفون

تقول ما المخر الا الكرم وهل محل الامن الا الحرم
اذ اتى الاستثناء من غير موجب وهو ان يكون الكلام نفيًا او استفهامًا او نفيًا او اجوب
ان تعرب ما بعد الا باعراب ما قبلها على سبيل البديل تقول ما قام احد الازيد وما ضربت احد
الازيد وما ضربت باحد الازيد فتعرب زيد في المواطن الثلاثة باعراب احد على سبيل البديل
ولك ان تنصب الاسم المستثنى على الاصل فتقول ما قام احد الازيد وما ضربت احد الازيد
وما ضربت باحد الازيد وعلى اللغتين قول قوله تعالى ما فعلوه الا قليل منهم برفع قليل
ونصبه وان كان اكثر القراء على رفعه الاسم المستثنى حق
وان تقول لا ريب الا الله يدك فارفعه وارفع ما جرى مجراة مضاف
هذه المسئلة من قبيل الاستثناء الواردة بعد النفي الا ان ادوات النفي فيها الا التي اذنت للنفي
بني معها على الفتح كقولك لا رجل في العار اي لا احد من جنس الرجال لا امكن تزييد واحدا من
الرجال ولا مع الاسم بعدها في موضع مبتدأ المرفوع فلينزل رفع اسم الله تعالى الواقع بعد
الا على سبيل البديل من المبتدأ المرفوع وقد يجوز نصبه على اصل الاستثناء ومثله لا اله الا
الله ولا جود الاحياء ولا قامت الا الحنطة ونظائر ذلك فتمس عليه
والنصب اذا ما قدم المستثنى تقول هل الا العراق مغني
اذا قدمت الاسم المستثنى على المستثنى منه نصبت في الاثبات والنفي جميعا قال الكمي
ومالي الا آل احمد شيعه ومالي الامشعب الحق مشعب (ا)
وان تكن مستثنا بما عدا او ما خلا او ليس فانصب بدل
تقول جاءوا ما عدا محمد وما خلا او ليس احمد
قولك ان الاستثناء عدة ادوات وان حرفه المستثنى عليه هو الا وشرضا حكم محلها